

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي رقم 3268.15 صادر في 11 من صفر 1437 (23 نوفمبر 2015) يتعلق بالمراكز الجهوية للاستثمار.

وزير الداخلية،

ووزير الاقتصاد والمالية،

ووزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما بالمرسوم رقم 2.15.716 بتاريخ 9 ذي الحجة 1436 (23 سبتمبر 2015)؛

وعلى الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى الوزير الأول بتاريخ 24 من شوال 1422 (9 يناير 2002) في موضوع التدبير اللامركز للاستثمار ولا سيما البند 3.4 منها؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسميتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.576 الصادر في 7 شوال 1436 (24 يوليو 2015) بتحديد عدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جهة وتوزيع عدد المقاعد على العمالات والأقاليم وعمالات المقاطعات المكونة لكل جهة؛

وباقتراح من ولاة الجهات،

قرروا ما يلي:

#### المادة الأولى

تحل المراكز الجهوية للاستثمار المحددة قائمتها وتسميتها ودائرة نفوذها الترابي في القائمة الملحقة بهذا القرار المشترك، محل المراكز الجهوية للاستثمار القائمة قبل دخول هذا القرار المشترك حيز التنفيذ في ممارسة الصلاحيات والاختصاصات المسندة لها بموجب النصوص الجاري بها العمل.

#### المادة الثانية

تنسخ أحكام القرارات المشتركة التالية:

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1462.02 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1423 (23 أغسطس 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء الكبرى؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1505.02 الصادر في 16 من رجب 1423 (24 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1523.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1524.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة دكالة - عبدة؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1525.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار للجهة الشرقية؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1526.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - السمارة؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1527.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة - درعة؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1528.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - بولمان؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1529.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشاوية - وريغة؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1530.02 الصادر في 19 من رجب 1423 (27 سبتمبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة وادي الذهب - الكويرة؛

## المادة الثالثة

يدخل هذا القرار المشترك الذي ينشر بالجريدة الرسمية حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2016.

وحرر بالرباط في 11 من صفر 1437 (23 نوفمبر 2015).

وزير الداخلية،  
الإمضاء : محمد حصاد.

وزير الاقتصاد والمالية،  
الإمضاء : محمد بوسعيد.

وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي،  
الإمضاء : مولاي حفيظ العلمي.

\*  
\* \*

## قائمة المراكز الجهوية للاستثمار وتسميتها ونفوذها الترابي

تسمية المركز	النفوذ الترابي
المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة	جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
المركز الجهوي للاستثمار لجهة الشرق	جهة الشرق
المركز الجهوي للاستثمار لجهة فاس - مكناس	جهة فاس - مكناس
المركز الجهوي للاستثمار لجهة الرباط - سلا - القنيطرة	جهة الرباط - سلا - القنيطرة
المركز الجهوي للاستثمار لجهة بني ملال - خنيفرة	جهة بني ملال - خنيفرة
المركز الجهوي للاستثمار لجهة الدار البيضاء - سطات	جهة الدار البيضاء - سطات
المركز الجهوي للاستثمار لجهة مراكش - أسفي	جهة مراكش - أسفي
المركز الجهوي للاستثمار لجهة درعة - تافيلالت	جهة درعة - تافيلالت
المركز الجهوي للاستثمار لجهة سوس - ماسة	جهة سوس - ماسة
المركز الجهوي للاستثمار لجهة كلميم - واد نون	جهة كلميم - واد نون
المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون - المساقية الحمراء	جهة العيون - المساقية الحمراء
المركز الجهوي للاستثمار لجهة الداخلة - وادي الذهب	جهة الداخلة - وادي الذهب

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1542.02 الصادر في 23 من رجب 1423 (فاتح أكتوبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة مكناس - تافيلالت ؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1543.02 الصادر في 23 من رجب 1423 (فاتح أكتوبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة العيون - بوجدور - المساقية الحمراء ؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1544.02 الصادر في 23 من رجب 1423 (فاتح أكتوبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة الغرب - الشارقة - بني حسن ؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1545.02 الصادر في 23 من رجب 1423 (فاتح أكتوبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة تازة - الحسيمة - تاوانات ؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1546.02 الصادر في 23 من رجب 1423 (فاتح أكتوبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة تادلة - أزليلال ؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة ووزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1531.02 الصادر في 23 من رجب 1423 (فاتح أكتوبر 2002) المتعلق بافتتاح المركز الجهوي للاستثمار لجهة طنجة - تطوان.